

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1359 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة Bها قالت .

أنفقت بما أجرها لها كان مفسدة غير بيتها طعام من المرأة أنفقت إذا ( A □ رسول قال Y ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئا ) .  
[ 1370 ، 1372 ، 1373 ، 1959 ] .

[ ش أخرجه مسلم في الزكاة باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت . . رقم 1024 .  
( غير مفسدة ) بأن تصدقت بما لا يؤثر نقصانه على العيال ولم تتجاوز القدر المعتاد ولم تقصد تبديد ماله . ( بما كسب ) بسبب كسبه المال المنفق . ( للخازن ) الذي يحفظ الطعام وغيره . ( مثل ذلك ) من الأجر ]